

المكتبة القانونية



النظرية العامة لقانون العقوبات

ماهية قانون العقوبات وفلسفته - النطاق المكاني والزمني للنصوص
الجنائية - التعاون الدولي في مجال الجرائم عبر الوطنية - تنازع الاختصاص
الجنائي الدولي - تسليم المجرمين - ماهية الجريمة وتقسيماتها - أركان
الجريمة - الشروع - المساهمة الجنائية - المسؤولية الجنائية -جزاء الجنائي

د. سليمان عبا المنعم
أستاذ القانون الجنائي المساعد
كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

2000



دار الجامعة الجديدة للنشر

٣٨ ش بوتر - الأزبقة - الاسكندرية ت : ٤٨٦٨٠٩٩

١٥٧٧ ق

محتويات

١٣	مقدمة
١٣	١- نحو تعريف القانون الجنائي أو قانون العقوبات
١٤	٢- أولاً: طبيعة القانون الجنائي
١٥	٣- ثانياً: مضمون القانون الجنائي
١٨	٤- ثالثاً: وظيفة القانون الجنائي
٢٠	٥- صلة قانون العقوبات بغيره من فروع النظام القانوني الجنائي
	٦- صلة قانون العقوبات العام (النظرية العامة للقانون الجنائي) بقانون
٢٠	العقوبات الخاص (القسم الخاص)
٢٢	٧- صلة قانون العقوبات بقانون الإجراءات الجنائية
٢٣	٨- معيار التمييز بين القواعد الجنائية الموضوعية والقواعد الجنائية الإجرائية
٢٥	٩- صلة قانون العقوبات بالسياسة الجنائية
٢٨	١٠- صلة قانون العقوبات بفروع منظومة العلم الجنائي
٢٩	١١- صلة العقوبات بعلم الإجرام: أوجه التمايز
٣١	١٢- مظاهر التأثير المتبادل بين علم الإجرام وقانون العقوبات
٣٢	١٣- إنعكاسات ظاهرة العولمة على القانون الجنائي الوطني: المظاهر والنتائج
٣٦	١٤- تقسيم الدراسة

الباب الأول

ماهية القانون الجنائي ونطاق تطبيقه

٣٩	١٥- تقسيم
----	-----------

الفصل الأول

ماهية القانون الجنائي

٤١	١٦- تقسيم
----	-----------

المبحث الأول: القاعدة الجنائية

٤١	١٧- تمهيد وتقسيم
----	------------------

المطلب الأول: أصولية القاعدة الجنائية بالنظر لغيرها من القواعد القانونية الأخرى

- ١٨ - مدى إستقلال قانون العقوبات وما إذا كانت قواعده تتمتع بأصولية
عن غيرها من القواعد الأخرى ٤٢
- ١٩ - نظرية التبعية (الطبيعة محض الحماية للقاعدة الجنائية) ٤٤
- ٢٠ - نظرية الإستقلال (الطبيعة الأصولية للقاعدة الجنائية) ٤٦
- ٢١ - تجاوز التأصيل الجرد لمدى إستقلال قانون العقوبات بحثاً عن تحليل
أكثر نفعاً لظاهرة تضارب الحلول الجنائية وغير الجنائية. ٥٠
- ٢٢ - فروض تداخل القواعد غير الجنائية مع القواعد الجنائية ٥٢
- ٢٣ - أولاً: تحديد القاعدة غير الجنائية نطاق تطبيق القاعدة الجنائية ٥٢
- ٢٤ - ثانياً: مساهمة القاعدة غير الجنائية في تحديد أحد عناصر البنيان
القانوني للمجريمة ٥٣
- ٢٥ - ثالثاً: تعارض حكم القاعدة الجنائية مع حكم قاعدة غير جنائية ٥٥

المطلب الثاني: ملامح تطور الفكر الجنائي

- ٢٦ - فلسفة القانون الجنائي: من التنظير الفلسفي إلى جدوى ترتيب النتائج ٥٧
- ٢٧ - أولاً: الفلسفة التقليدية ٥٨
- ٢٨ - حركة التقليديين الجدد ٦١
- ٢٩ - ثانياً: الفلسفة الوضعية ٦٢
- ٣٠ - ثالثاً: فلسفة الدفاع الاجتماعي ٦٨
- ٣١ - رابعاً: الفلسفة النفعية الوسطية ٧٢
- ٣٢ - خامساً: فلسفة رفض النظام العقابي ٧٤
- ٣٣ - سادساً: البحث عن ملامح فلسفة عقلانية إنسانية جديدة: المبررات
والعناصر والمنهج ٧٧
- ٣٤ - المبررات ٧٧
- ٣٥ - العناصر ٧٩
- ٣٦ - المنهج ٨٢

المبحث الثاني: مراحل تطور قانون العقوبات المصري

- ٣٧- تحديد ٨٢
- ٣٨- أولاً: القانون الجنائي في مصر الفرعونية ٨٣
- ٣٩- ثانياً: تطبيق الشريعة الإسلامية منذ الفتح العربي ٨٥
- ٤٠- الملامح العامة للنظام الجنائي الإسلامي ٨٥
- ٤١- تقسيم الجرائم في النظام الإسلامي ٨٦
- ٤٢- وظائف العقوبة في النظام الجنائي الإسلامي ٨٩
- ٤٣- ثالثاً: تشريعات الدولة الناهضة في عهد محمد علي ٩٠
- ٤٤- رابعاً: التقنينات التشريعية المأخوذة عن القانون الفرنسي ٩١
- ٤٥- خامساً: قانون العقوبات الحالي الصادر في سنة ١٩٣٧ ٩٤

الفصل الثاني

نطاق تطبيق القانون الجنائي

- ٤٦- تحديد وتقسيم ٩٧

المبحث الأول: نطاق السريان المكاني للنص الجنائي

- ٤٧- تقسيم ٩٧

المطلب الأول: المبادئ المنظمة للسريان المكاني الجنائي

- أولاً: مبدأ الإقليمية ٩٨

- ٤٨- تحديد ٩٨

- ٤٩- ١- مؤدى إعمال مبدأ الإقليمية ومبرراته ٩٩

- ٥٠- ٢- تطبيق مبدأ الإقليمية ١٠١

- ٥٠- مكرراً- تحديد المقصود بإقليم الدولة ١٠١

- ٥١- الإقليم الفعلي للدولة ١٠١

- ٥٢- الإقليم الحكمي للدولة ١٠٣

- ٥٣- السفن ١٠٤

- ٥٤- الطائرات ١٠٥

- ٥٥- المقار التمثيلية للدولة (السفارات والقنصليات والمفوضيات) ١٠٧

- ٥٦- تحديد المقصود بمكان وقوع الجريمة ١٠٨
- ٥٧- مظاهر التوسع في تحديد مكان وقوع الجريمة: تدويل فكرة مكان وقوع الجريمة ١١٣
- ٥٨- ٣- الاستثناءات الواردة على مبدأ الإقليمية ١١٧
- ٥٩- الحصانة النيابية المقررة لأعضاء السلطة التشريعية ١١٨
- ٦٠- تكييف الحصانة النيابية ١٢٠
- ٦١- حصانة رؤساء الدول الأجنبية ١٢٢
- ٦٢- الحصانة الدبلوماسية لأعضاء السلك السياسى والقنصلى ١٢٢
- ٦٣- الحصانة الخاصة للقوات الأجنبية المتواجدة على إقليم الدولة بإذن منها ١٢٤
- ٦٤- طبيعة الحصانات المقررة كاستثناءات ترد على مبدأ الإقليمية ١٢٥
- ثانياً: مبدأ الشخصية ١٢٧
- ٦٥- المقصود بمبدأ الشخصية ومبرراته ١٢٧
- ٦٦- شروط إعمال مبدأ الشخصية فى ظل القانون المصرى ١٢٩
- ٦٧- ١- كون الجانى متمتعاً بالجنية المصرية ١٢٩
- ٦٨- ٢- كون الفعل موصوفاً بوصف الجنابة أو الجحة فى قانون العقوبات المصرى ١٣٠
- ٦٩- ٣- كون الفعل معاقباً عليه فى قانون الدولة التى وقعت الجريمة على إقليمها ١٣١
- ٧٠- ٤- وجوب عودة الجانى إلى الإقليم المصرى ١٣٢
- ٧١- ٥- عدم صدور حكم بات فى الخارج ببراءة المتهم، أو عدم إستيفائه لعقوبة حال إدانته ١٣٤
- ثالثاً: مبدأ العينية ١٣٧
- ٧٢- المقصود بمبدأ العينية ١٣٧
- ٧٣- حالات الأخذ بمبدأ العينية فى ظل القانون المصرى ١٣٧
- رابعاً: مبدأ العالمية ١٣٨
- ٧٤- المقصود بمبدأ العالمية ومبرر الأخذ به فى العصر الحديث ١٣٩

- ٧٥- شروط اللجوء إلى مبدأ العالمية ١٣٩
- المطلب الثاني: مظاهر التعاون الدولي في مجال الجرائم عبر الوطنية
- ٧٦- تحديد فكرتي «التعاون الدولي» و«الجرائم عبر الوطنية» ١٤٠
- ٧٧- تقسيم ١٤١
- أولاً: ضرورة تكامل معايير الاختصاص الجنائي الدولي ١٤٢
- ٧٨- تقسيم ١٤٣
- ١- حل الصعوبات الناشئة عن تنازع اختصاص القوانين الجنائية الوطنية ١٤٣
- ٧٩- فروض تنازع الإختصاص الإيجابي ١٤٣
- ٨٠- حل التنازع الإيجابي في الإختصاص ١٤٥
- ٨١- التنازع السلبي في الاختصاص ١٤٧
- ٢- الأخذ بألية تسليم المجرمين ١٤٨
- ٨٢- التعريف بنظام تسليم المجرمين ١٥٠
- ٨٣- النظام القانوني لتسليم المجرمين ١٥٠
- ٨٤- شروط التسليم ١٥٢
- ٨٥- أولاً- طائفة الشروط المتعلقة بثبوت الإختصاص التشريعي للدولة طالبة التسليم ١٥٢
- ٨٦- ثانياً- طائفة الشروط المتعلقة بإنتفاء الإختصاص التشريعي للدولة المطلوب منها التسليم ١٥٣
- ٨٧- ثالثاً- طائفة الشروط المتعلقة بالجريمة المطلوب التسليم من أجلها ١٥٤
- ٨٨- رابعاً- طائفة الشروط المتعلقة بالشخص المطلوب تسليمه ١٥٨
- ٨٩- إجراءات التسليم ١٦١
- ٩٠- آثار التسليم ١٦٣
- ثانياً: الاعتراف بحجية للتشريعات والأحكام الجنائية الأجنبية ١٦٥
- ٩١- تساؤل ١٦٥
- ١- مدى امكان تطبيق تشريع جنائي أجنبي على إقليم الدولة ١٦٦

- ٩٢- النظرية التقليدية: إنكار حجبة التشريع الجنائي الأجنبي أمام محاكم الدولة ١٦٦
- ٩٣- نظرية الإعراف بحجة التشريع الجنائي الأجنبي ١٦٨
- ٩٤- حالات الإعراف بتشريع جنائي أجنبي في ظل القانون المصري ١٦٩
- ٢- مدى الاعتراف بحجة الحكم الجنائي الأجنبي على إقليم الدولة ١٧٣
- ٩٥- مبررات وجوب الإعراف بحجة الحكم الجنائي الأجنبي ١٧٣
- ٩٦- المقصود بحجة الحكم الجنائي ١٧٥
- ٩٧- مدى الإعراف بحكم جنائي أجنبي وفقاً للقانون المصري ١٧٦
- المبحث الثاني: نطاق السريان الزمني**
- ٩٨- تمهيد ١٧٨
- ٩٩- تقسيم ١٧٨
- المطلب الأول: النطاق الزمني للقواعد الجنائية الموضوعية**
- ١٠٠- القاعدة والإستثناء: تقسيم ١٨٠
- أولاً: قاعدة انحسار الأثر الرجعي للقواعد الجنائية الموضوعية**
- ١٠١- تأكيد فلسفة القاعدة واستظهار صعوبات تطبيقها: تقسيم ١٨١
- ١- فلسفة القاعدة ١٨١
- ١٠٢- إعتبار قاعدة انحسار الأثر الرجعي إحدى لوازم مبدأ الشرعية ١٨٢
- ١٠٣- نقد قاعدة انحسار الأثر الرجعي للقواعد الجنائية الموضوعية ١٨٥
- ١٠٤- الأساس القانوني لقاعدة انحسار الأثر الرجعي ١٨٦
- ١٠٥- القيمة الدستورية لقاعدة انحسار الأثر الرجعي ١٨٩
- ١٠٦- النتائج المترتبة على إعمال قاعدة انحسار الأثر الرجعي ١٩١
- ٢- صعوبات تطبيق قاعدة انحسار الأثر الرجعي ١٩١
- أ- الصعوبات المتعلقة بطبيعة الجريمة الواقعة ١٩١
- ١٠٧- مدى جواز سريان القانون الجديد بأثر رجعي على الجرائم المستمرة ١٩٢
- ١٠٨- الجرائم التي تتراخى فيها النتيجة عن السلوك ١٩٣
- ١٠٩- جرائم الإعتياد ١٩٤
- ١١٠- حالة العود ١٩٥

- ب- الصغوبات المتعلقة بطبيعة الجريمة الواقعة ١٩٥
- ١١١- القوانين التفسيرية ١٩٦
- ١١٢- القوانين غير الجنائية المعتبرة شروطاً مفترضة ٢٠١
- ثانياً: استثناء الأثر الرجعى للقواعد الجنائية الموضوعية الأصلى للمتهم ٢٠١
- ١١٣- تقسيم ٢٠١
- ١- فلسفة استثناء الأثر الرجعى للقواعد الجنائية الموضوعية
- الأصلى للمتهم ٢٠٢
- ١١٤- مؤدى استثناء الأثر الرجعى ٢٠٢
- ١١٥- المحكمة من تقرير استثناء الأثر الرجعى ٢٠٢
- ١١٦- إنتفاء المحكمة من إستثناء الأثر الرجعى لحالة القوانين المؤقتة ٢٠٣
- ١١٧- التفرقة بين القوانين المؤقتة بنص والقوانين المؤقتة بطبيعتها ٢٠٤
- ١١٨- تطور الحلول التى أخذ بها القضاء الفرنسى فى شأن القوانين المؤقتة ٢٠٦
- ١١٩- النطاق الزمانى للقوانين المؤقتة مثلما ينبغى إستخلاصه من نص
- المادة ٣/٥ من قانون العقوبات المصرى ٢٠٩
- ١٢٠- خلاصة ٢١٠
- ٢- شروط إعمال الأثر الرجعى للقوانين الجنائية الأصلى
- للمتهم ٢١١
- ١٢١- تقسيم ٢١١
- مفترضات تطبيق القانون الجديد الأفضل للمتهم ٢١١
- ١٢٢- أفضلية القانون الجديد للمتهم - تقسيم ٢١١
- ١٢٣- ١- أن يتعلق الأمر «بقانون» ينشئ للمتهم مركزاً أفضل مما كان
- فى ظل القانون القديم ٢١١
- ١٢٤- ٢- أن تستخلص المحكمة بنفسها أفضلية القانون الجديد بالنسبة
- للمتهم ٢١٢
- ١٢٥- ٣- أن «يصدر» القانون الجديد دون لزوم نشره ٢١٣
- مظاهر أفضلية القانون الجديد بالنسبة للمتهم ٢١٤
- ١٢٦- مظاهر الأفضلية المتعلقة بشق التجريم ٢١٤

- ٢١٦ - ١٢٧ - مظاهر الأفضلية المتعلقة بشق الجزاء
- ٢١٨ - ١٢٨ - الصعوبات الناشئة عن إعمال الأثر الرجعي للقانون الأفضل للمتهم
- ١٢٩ - القوانين المترددة (أى التى تعد فى شق منها أفضل وفى الشق الآخر أسوأ للمتهم)
- ٢١٩ - ١٣٠ - القوانين المتضمنة أحكاماً متعددة ترتبط فيما بينها
- ٢٢٠ - ١٣١ - القوانين المتعاقبة قبل صدور حكم نهائى فى الدعوى
- ٢٢٢ - ١٣٢ - القوانين التى تتضمن عقوبات غير منصوص عليها فى سلم العقوبات
- ٢٢٢ - ب - عدم صدور حكم نهائى فى الدعوى
- ٢٢٣ - ١٣٣ - صدور القانون الجديد الأفضل للمتهم قبل الحكم فى الدعوى نهائياً
- ٢٢٣ - ١٣٤ - الإعتداد بالقانون الجديد الأفضل للمتهم ولو كان صادراً بعد الحكم فى الدعوى نهائياً
- ٢٢٤ - المطلب الثانى: النطاق الزمانى للقواعد الجنائية الإجرائية
- ٢٢٦ - ١٣٥ - تمهيد
- ٢٢٧ - ١٣٦ - مشكلة القواعد الجنائية الملتبسة أو المترددة
- ٢٢٨ - ١٣٧ - تقسيم
- ٢٢٨ - أولاً - النطاق الزمانى للقواعد الإجرائية المحضة
- ٢٢٨ - ١٣٨ - تقسيم
- ٢٢٨ - استخلاص الصفة الإجرائية للقاعدة القانونية
- ٢٢٨ - ١ - الحلول المنظمة للنطاق الزمانى للقواعد الإجرائية المحضة
- ٢٢٨ - ١٣٩ - تقسيم
- ٢٢٩ - ١٤٠ - صلة التكامل بين القواعد الجنائية الإجرائية والقواعد الموضوعية
- ٢٣٠ - ١٤١ - معيار التمييز بين القواعد الإجرائية والقواعد الموضوعية
- ٢٣٢ - ١٤٢ - القواعد الإجرائية ذات الأثر الموضوعى
- ٢٣٢ - ٢ - حكم السريان الزمانى للقواعد الإجرائية المحضة
- ٢٣٣ - ١٤٣ - أ - عدم إرتداد القواعد الإجرائية بأثر رجعى

٢٣٤	١٤٤-ب- سريان القواعد الإجرائية بأثر فوري مباشر
٢٣٦	ثانياً: النطاق الزمني للقواعد الإجرائية ذات الأثر الموضوعي
٢٣٦	١٤٥- وضع المشكلة
٢٣٧	١٤٦- المقصود بالقواعد الإجرائية ذات الأثر الموضوعي
٢٣٨	١٤٧- تقسيم
٢٣٨	١- القواعد الإجرائية ذات الأثر الموضوعي المتعلقة بالجريمة
٢٣٨	١٤٨- تقسيم
٢٣٨	أ- القواعد المنظمة لطرق إثبات الجريمة
٢٣٨	١٤٩- وضع المشكلة
٢٣٩	١٥٠- موقف الفقه والقضاء
٢٤١	ب- القواعد غير الجنائية المعتبرة شروطاً أولية لقيام الجريمة
٢٤١	١٥١- وضع المشكلة
٢٤٢	١٥٢- مدى اعتبار القواعد غير الجنائية المقررة لشروط أولية من قبيل القواعد الموضوعية أو الإجرائية
٢٤٣	١٥٣- القواعد غير الجنائية المعتبرة شروطاً أولية هي قواعد إجرائية ذات أثر موضوعي
٢٤٤	٢- القواعد الإجرائية ذات الأثر الموضوعي المتعلقة بالدعوى الجنائية
٢٤٤	١٥٤- تقسيم
٢٤٤	أ- قواعد تحريك الدعوى الجنائية
٢٤٤	١٥٥- وضع المشكلة
٢٤٥	١٥٦- موقف الفقه والقضاء
٢٤٨	١٥٧- قواعد تحريك الدعوى هي قواعد إجرائية ذات أثر موضوعي
٢٤٨	١٥٨- وضع المشكلة
٢٤٨	ب- قواعد تقادم الدعوى الجنائية
٢٤٩	١٥٩- موقف الفقه والقضاء

الباب الثاني

نظرية الجريمة

- ١٦٠ - تقسيم ٢٥٣
- الفصل الأول
- ماهية الجريمة وتقسيماتها
- ١٦١ - تقسيم ٢٥٥
- المبحث الأول: ماهية الجريمة
- ١٦٢ - تمهيد وتقسيم ٢٥٥
- المطلب الأول: تعريف الجريمة
- ١٦٣ - تمهيد ٢٥٦
- ١٦٤ - الجريمة في مفهومها القانوني ٢٥٧
- ١٦٥ - التعريف المختار للجريمة في مفهومها القانوني ٢٥٨
- ١٦٦ - خصائص المفهوم القانوني للجريمة ٢٥٨
- ١٦٧ - أولاً - الجريمة سلوك إنساني ٢٥٨
- ١٦٨ - ثانياً - الجريمة سلوك إنساني معاقب عليه ٢٦٠
- ١٦٩ - ثالثاً - الجريمة خرق أو تهديد لقيم المجتمع، أو لمصالح أفراده الأساسية ٢٦٠
- ١٧٠ - رابعاً - ما يعتبره المشرع «حكماً» من قيم المجتمع أو مصالح أفراده الأساسية ٢٦٣
- ١٧١ - خامساً - النص القانوني هو الوسيلة الوحيدة لإنشاء الجرائم ٢٦٤
- ١٧٢ - عناصر المفهوم القانوني للجريمة ٢٦٦
- المطلب الثاني: التمييز بين الجريمة وغيرها من صور المخالفات القانونية الأخرى
- ١٧٣ - تمهيد وتقسيم ٢٦٧
- ١٧٤ - أولاً: الجريمة الجنائية والجريمة المدنية ٢٦٧
- ١٧٥ - ثانياً: الجريمة الجنائية والجريمة التأديبية ٢٦٨

المبحث الثاني: تقسيمات الجرائم

- ١٧٦ - تمهيد: تعدد معايير تقسيمات الجرائم ٢٧١
- المطلب الأول: طوائف الجرائم بحسب ركنها الشرعى
- أولاً: تقسيم الجرائم إلى جنایات وجنح ومخالفات ٢٧١
- ١٧٧ - تقسيم ٢٧١
- ١٧٨ - أساس التقسيم ٢٧١
- ١٧٩ - النتائج المترتبة على التقسيم الثلاثى للجرائم ٢٧٣
- ١٨٠ - ضوابط معيار التقسيم الثلاثى للجرائم ٢٧٤
- ١٨١ - صعوبات تطبيق معيار التقسيم ٢٧٥
- ١٨٢ - الصعوبة الأولى- الحكم بعقوبة أخف مما يقرره القانون ٢٧٥
- ١٨٣ - الصعوبة الثانية- الحكم بعقوبة أشد مما يقرره القانون ٢٧٨
- ثانياً: تقسيم الجرائم إلى جرائم سياسية وأخرى عادية ٢٧٩
- ١٨٤ - صعوبة تعريف الجريمة السياسية ٢٨٢
- ١٨٥ - إزدواج النظرة العقابية فى مجال الجرائم السياسية ٢٨٢
- ١٨٦ - معيار تكييف الجريمة السياسية ٢٨٣
- ١٨٧ - المفهوم المختار للجريمة السياسية ٢٨٥
- ١٨٨ - الأحكام المميزة للجرائم السياسية ٢٨٧
- ثالثاً: تقسيم الجرائم إلى جرائم عسكرية وأخرى عادية ٢٨٨
- ١٨٩ - معيار التفرقة بين الجرائم العادية والجرائم العسكرية ٢٨٨
- ١٩٠ - المفهوم الحقيقى للجريمة العسكرية ٢٨٩
- ١٩١ - المفهوم الحكيمى للجريمة العسكرية كمسوّغ لانعقاد اختصاص ٢٩١
- القضاء العسكرى ليس إلا ٢٩١
- ١٩٢ - النتائج المترتبة على التفرقة بين الجرائم العادية والجرائم العسكرية ٢٩٢
- ١٩٣ - مشكلة تنازع الإختصاص بين المحاكم العسكرية ومحاكم القضاء ٢٩٣
- العادى ٢٩٣
- المطلب الثانى: طوائف الجرائم بحسب ركنها المادى
- ١٩٤ - تقسيم ٢٩٥

٢٩٥	أولاً- تقسيم الجرائم إلى جرائم وقتية وأخرى مستمرة
٢٩٥	١٩٥- معيار تقسيم الجرائم إلى وقتية ومستمرة
٢٩٦	١٩٦- خصائص الجريمة المستمرة
٢٩٩	١٩٧- الآثار المترتبة على تقسيم الجرائم إلى وقتية ومستمرة
٢٩٩	١٩٨- الآثار الموضوعية
٣٠١	١٩٩- الآثار الإجرائية
٣٠٣	ثانياً- تقسيم الجرائم إلى جرائم بسيطة وأخرى إعتيادية
٣٠٣	٢٠٠- معيار التفرقة بين الجريمة البسيطة وجريمة الإعتياد
٣٠٥	٢٠١- صعوبات إستخلاص البناء القانوني لجريمة الإعتياد
٣٠٧	٢٠٢- النتائج المترتبة على تقسيم الجرائم إلى بسيطة وإعتيادية
٣٠٩	ثالثاً- تقسيم الجرائم إلى جرائم بسيطة وأخرى مركبة
٣٠٩	٢٠٣- تعريف الجرائم المركبة
٣٠٩	٢٠٤- الأحكام المميزة للجرائم المركبة
٣١٠	رابعاً- تقسيم الجرائم إلى جرائم فعل واحد وأخرى متتابعة الأفعال
٣١٠	٢٠٥- تعريف الجريمة متتابعة الأفعال
٣١٠	٢٠٦- الأحكام المميزة للجريمة متتابعة الأفعال
	المطلب الثالث: طوائف الجرائم بحسب ركنها المعنوي
٣١٣	٢٠٧- تقسيم
٣١٤	٢٠٨- الجرائم العمدية
٣١٤	٢٠٩- الجرائم غير العمدية
٣١٥	٢١٠- الجرائم المادية
٣١٦	٢١١- النتائج المترتبة على تقسيم الجرائم إلى عمدية وغير عمدية
	الفصل الثاني
	أركان الجريمة
٣١٧	٢١٢- تحديد أركان الجريمة
٣١٧	٢١٣- فكرة البناء القانوني للجريمة
٣١٩	٢١٤- الأركان العامة والأركان الخاصة للجريمة

- ٢١٥- الأركان أو العناصر المفترضة للجريمة ٣١٩
- ٢١٦- العناصر العرضية للجريمة (مايقترن بها من ظروف تؤثر على العقوبة) ٣٢٠
- ٢١٧- تقسيم ٣٢١
- المبحث الأول: الركن الشرعى**
- ٢١٨- الخلاف حول تأصيل الركن الشرعى للجريمة ٣٢١
- ٢١٩- عدم المشروعية أو نص التجريم ركن فى الجريمة: مبررات الركن الشرعى ٣٢٣
- ٢٢٠- تقسيم ٣٢٤
- المطلب الأول: خضوع الفعل لنص التجريم وفقاً لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات**
- ٢٢١- تمهيد وتقسيم ٣٢٤
- أولاً- ماهية مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات ٣٢٤
- ٢٢٢- التعريف بمبدأ الشرعية: مايروده من قيود على السلطات الثلاث ٣٢٤
- ٢٢٣- مبررات مبدأ الشرعية ٣٢٧
- ٢٢٤- النقد الموجه إلى مبدأ الشرعية ٣٢٨
- ٢٢٥- مخاطر تجريد مبدأ الشرعية من محتواه فى العصر الحالى ٣٣٠
- ٢٢٦- التطور التاريخى لمبدأ الشرعية ٣٣١
- ٢٢٧- القيمة الدستورية لمبدأ الشرعية ٣٣٢
- ٢٢٨- وسيلة إعمال مبدأ الشرعية: التكيف أو المطابقة ٣٣٤
- ٢٢٩- من يضطلع بالتكيف ومتى؟ ٣٣٦
- ٢٣٠- الصعوبات التى تعترض عملية التكيف: تنازع أو تعدد الأوصاف الجنائية ٣٣٧
- ٢٣١- حالات تنازع النصوص وتعدد الأوصاف ٣٣٨
- ٢٣٢- أولاً - تنازع النصوص بالمعنى الدقيق للكلمة ٣٣٩
- ٢٣٣- ثانياً- التعدد المعنوى للجرائم ٣٣٩
- ٢٣٤- موقف المشرع المصرى من التعدد المعنوى للجرائم ٣٤١
- ٢٣٥- حقيقة التعدد المعنوى للجرائم ٣٤٣

- ٢٣٦- ثالثاً - التعدد المتعارض للأوصاف الجنائية ٣٤٥
- ٢٣٧- رابعاً: تعدد الأوصاف التي يستوعب أحدها الآخر ٣٤٦
- ٢٣٨- خامساً: تعدد الجرائم الناشئة عن حالة إرباط غير قابل للتجزئة ٣٤٦
- ثانياً- النتائج المترتبة على مبدأ الشرعية ٣٤٨
- ٢٣٩- تحديد ٣٤٨
- ٢٤٠- إستبعاد مصادر القانون من غير التشريع في مجال إنشاء الجرائم ٣٤٨
- والعقوبات ٣٥٠
- ٢٤١- المقصود بالتشريع كمصدر لإنشاء الجرائم والعقوبات ٣٥٢
- ٢٤٢- ضوابط التشريع في مجال التجريم والعقاب ٣٥٥
- ٢٤٣- دور اللوائح الفرعية في التجريم والعقاب ٣٥٦
- ثالثاً - وجوب التفسير الصارم للنصوص الجنائية ٣٥٦
- ٢٤٤- حقيقة ومؤدى التفسير الصارم للنصوص الجنائية ٣٥٦
- ٢٤٥- إشكالية تفسير النصوص الجنائية ٣٥٦
- ٢٤٦- مقتضيات التفسير الصارم للنصوص الجنائية: ضوابط التفسير ٣٥٨
- ٢٤٧-أ- ترجيح التفسير العقلاني ٣٥٩
- ٢٤٨-ب- حظر التفسير الواسع أو التفسير بطريق القياس ٣٦٠
- ٢٤٩-ج- جواز التفسير الموسع في غير مسائل التجريم والعقاب ٣٦٢
- المطلب الثاني: زوال خضوع الفعل لنص التجريم طبقاً لأسباب الإباحة
- ٢٥٠- أسباب الإباحة: ماهيتها والعلّة من تقريرها ٣٦٤
- ٢٥١- الآثار القانونية للإباحة ٣٦٦
- ٢٥٢- التمييز بين أسباب الإباحة وغيرها من الموانع القانونية الأخرى ٣٦٨
- ٢٥٣- أسباب الإباحة وموانع المسؤولية الجنائية ٣٦٨
- ٢٥٤- أسباب الإباحة وموانع العقاب ٣٧٠
- ٢٥٥- أسباب الإباحة وموانع المحاكمة ٣٧١
- ٢٥٦- الجهل بالإباحة ٣٧٢
- ٢٥٧- الغلط في الإباحة ٣٧٣
- ٢٥٨- التجاوز بشأن حدود الإباحة ٣٧٥

٢٥٩	مصادر الإباحة	٣٧٥
٢٦٠	تقسيم أسباب الإباحة	٣٧٦
٢٧٧	أولاً- استعمال الحق	٣٧٧
٢٧٧	١- الشروط العامة لاستعمال الحق	٣٧٧
٢٦١	تحديد شروط استعمال الحق كسبب للإباحة	٣٧٧
٢٦٢	شروط ثبوت حق مقرر بمقتضى القانون	٣٧٧
٢٦٣	شروط الإلتزام بحدود الحق	٣٨١
٢٦٤	توافر صفة صاحب الحق	٣٨٢
٢٦٥	لزوم الجريمة لاستعمال الحق	٣٨٣
٢٦٦	تناسب الجريمة مع مقتضيات استعمال الحق	٣٨٤
٢٦٧	شروط حسن النية لدى من يستعمل الحق	٣٨٥
٢٦٨	تحديد أهم تطبيقات استعمال الحق	٣٨٦
٢٨٦	- حق مزاولة الأعمال الطبية	٣٨٦
٢٦٩	- المقصود بحق مزاولة الأعمال الطبية والعلة من تقريره	٣٨٦
٢٧٠	- نطاق الأعمال الطبية	٣٨٧
٢٧١	- شروط إباحة الأعمال الطبية	٣٨٧
٢٧١	مكرراً- ترخيص القانون	٣٨٧
٢٧٢	- رضاء المريض	٣٨٩
٢٧٣	- قصد العلاج	٣٩٠
٢٧٤	- مراعاة الأصول المهنية والقواعد العلمية المرعية لمزاولة العمل الطبي	٣٩٠
٢٩٢	- إباحة القذف والسب	٢٩٢
٢٧٥	- صور إباحة القذف والسب	٢٩٢
٢٧٦	- إباحة قذف أو سب ذوي الصفة العامة	٢٩٢
٢٧٧	- إباحة القذف أو السب بمقتضى حق الدفاع أمام المحاكم	٢٩٣
٢٧٨	- التعريف بممارسة السلطة كأحد أسباب الإباحة	٢٩٥
٢٩٥	ثانياً- ممارسة السلطة	٢٩٥
٢٧٩	- النموذج القانوني لممارسة السلطة كسبب للإباحة: المادة ٦٣ من	
٢٩٥	قانون العقوبات	٢٩٥

- ٢٨٠- ملاحظات على نص المادة ٦٣ ٣٩٦
- ٢٨١- مفهوم الموظف العام المشمول بالإباحة في مجال ممارسة السلطة ٣٩٧
- ٢٨٢- المفهوم الإداري للموظف العام ٣٩٨
- ٢٨٣- المفهوم الجنائي للموظف العام ٤٠١
- ٢٨٤- هل يستفيد من الإباحة العاملون في المؤسسات والهيئات العامة
وشركات قطاع الأعمال العام؟ ٤٠٢
- ٢٨٥- إستبعاد من لا يتوافر فيهم صفة الموظف العام من نطاق الإباحة
المنصوص عليها في المادة ٦٣ من قانون العقوبات ٤٠٣
- ٢٨٦- حالتا ممارسة السلطة على نحو قانوني ٤٠٥
- ٢٨٧- الحالة الأولى: تنفيذ أمر رئيس إداري واجب الطاعة ومطابقاً للقانون ٤٠٦
- ٢٨٨- الحالة الثانية: تنفيذ صحيح أحكام القانون ٤٠٧
- ٢٨٩- حالتا ممارسة السلطة على نحو غير قانوني ٤٠٨
- ٢٩٠- الحالة الأولى: تنفيذ أمر رئيس يعتقد الموظف في وجوب طاعته ٤٠٩
- ٢٩١- الحالة الثانية: تنفيذ أحكام للقانون يعتقد الموظف في وجوب
اختصاصه بشأنها ٤١٠
- ٢٩٢- الشروط الواجب توافرها لاعتبار ممارسة السلطة على نحو غير قانوني
سبباً للإباحة ٤١٠
- ٢٩٣- هل ممارسة السلطة سبب للإباحة أم مانع للمسؤولية الجنائية؟ ٤١٥
- ثالثاً - الدفاع الشرعي ٤١٨
- ٢٩٤- تعريف الدفاع الشرعي وطبيعته ٤١٨
- ٢٩٥- تأصيل أساس الدفاع الشرعي ٤١٩
- ٢٩٦- النموذج القانوني للدفاع الشرعي في القانون المصري ٤٢٠
- ٢٩٧- ركن العدوان: شروطه ٤٢١
- ٢٩٨- أولاً- نشوء عدوان يمثل إحدى جرائم النفس أو المال ٤٢٣
- ٢٩٩- الجرائم على النفس التي تبيح الدفاع الشرعي ٤٢٥
- ٣٠٠- جرائم المال التي تبيح الدفاع الشرعي ٤٢٦
- ٣٠١- ثانياً- حلول العدوان ٤٢٧

- ٣٠٢- مدى جواز الدفاع الشرعى بحسب المراحل الأربع للمشروع الإجرامى ٤٣٢
- ٣٠٣- إستثناء الخطر الوهمى (الخطر المجرد) واعتباره مبرراً للدفاع الشرعى ٤٣٣
- ٣٠٤- ثالثاً- عدم مشروعية العدوان ٤٣٦
- ٣٠٥- العدوان الناشئ عن جريمة مشمولة بأحد أسباب الإباحة ٤٣٦
- ٣٠٦- العدوان الناشئ عن جريمة يمتنع مساءلة فاعلها جنائياً ٤٣٨
- ٣٠٧- العدوان الناشئ عن جريمة مشمولة بعذر قانونى ٤٣٩
- ٣٠٨- العدوان الناشئ عن جريمة مشمولة بأحد الموانع الإجرائية التى تمنع أو تقيد رفع الدعوى الجنائية ٤٣٩
- ٣٠٩- العدوان الناشئ عن «جريمة» يتخلف فيها الركن المعنوى لفاعل حسن النية ٤٤١
- ٣١٠- ركن الدفاع: شروطه ٤٤١
- ٣١١- أولاً- لزوم فعل الدفاع لدرء العدوان ٤٤٤
- ٣١٢- ثانياً- تناسب الدفاع مع العدوان ٤٤٦
- ٣١٣- ثالثاً- الإلتزام بقيود الدفاع المفروضة قانوناً ٤٤٧
- ٣١٤- (١) حظر الدفاع الشرعى لمقاومة مأمورى الضبط القضائى ٤٥٠
- ٣١٥- (٢) حظر الدفاع الشرعى بارتكاب القتل إلا لدرء العدوان الناشئ عن جرائم معينة ٤٥١
- ٣١٦- جواز الدفاع الشرعى بارتكاب القتل لدفع بعض جرائم النفس ٤٥١
- ٣١٧- جواز الدفاع الشرعى بارتكاب القتل لدفع بعض جرائم المال ٤٥٤
- ٣١٨- تجاوز حدود الدفاع الشرعى: تفرقة واجبة بين مختلف صور التجاوز ٤٥٥
- ٣١٩- حكم تجاوز شرط التناسب بين فعلى الدفاع والعدوان ٤٥٧
- ٣٢٠- طبيعة سبب التخفيف المنصوص عليه فى المادة ٢٥١ من قانون العقوبات ٤٥٧
- ٣٢١- سلطة المحكمة فى تقدير حالة الدفاع الشرعى ٤٥٩
- ٣٢٢- كيفية تمسك المتهم بالدفاع الشرعى ٤٦٠

- ٤٦٠ رابعاً- رضا المجنى عليه
- ٣٢٣- إعتبار رضا المجنى عليه سبباً للإباحة ٤٦٠
- ٣٢٤- إختلاف حكم رضا المجنى عليه بحسب طبيعة الحق المعتدى عليه
- ٤٦٣ فى الجريمة
- ٣٢٥- الحالات التى يصلح فيها رضا المجنى عليه سبباً لإباحة الجريمة
- وأساس ذلك ٤٦٥
- ٣٢٦- الجرائم التى لا يصلح فيها رضا المجنى عليه سبباً للإباحة ٤٦٦
- ٣٢٧- هل يعتد برضا المجنى عليه فى مجال نقل الأعضاء البشرية ؟ ٤٦٧
- ٣٢٨- شروط إعتبار الرضا سبباً للإباحة فى الحالات التى يجوز فيها ذلك
- ٤٦٩ المبحث الثالث: الركن المادى
- ٣٢٩- تعريف للركن المادى وعناصره ٤٧٠
- ٣٣٠- أهمية الركن المادى للجريمة ٤٧١
- ٣٣١- تقسيم ٤٧١
- المطلب الأول: السلوك
- ٣٣٢- أهمية السلوك كأحد عناصر الركن المادى ٤٧٢
- ٣٣٣- صوراً السلوك: تقسيم ٤٧٣
- ٣٣٤- تعريف للفعل ٤٧٤
- ٣٣٥- الصفة الإرادية للسلوك ٤٧٥
- ٣٣٦- مظاهر التحرر من عنصر السلوك فى مجال تطور الركن المادى
- للجريمة ٤٧٦
- ٣٣٧- مدى صلاحية الإمتناع لأن يقوم به الركن المادى للجريمة ٤٧٨
- ٣٣٨- حالات الإمتناع المحرمة صراحة بنصوص خاصة أو بمقتضى اللزوم
- المنطقى لإعمال نص خاص ٤٨٠
- ٣٣٩- الشروط الواجب توافرها لصلاحية الإمتناع لإحداث النتيجة ٤٨٣
- ٣٤٠- وجوب تدخل المشرع للعقاب على محض الإمتناع ٤٨٦
- المطلب الثانى: النتيجة
- ٣٤١- تعريف النتيجة كأحد عناصر الركن المادى للجريمة ٤٨٧

- ٣٤٢- تقسيم الجرائم بحسب لزوم تحقيق النتيجة ٤٨٩
- ٣٤٣- هل من أهمية قانونية للنتيجة؟ ٤٨٩
- المطلب الثالث: صلة السببية**
- ٣٤٤- التصوير القانوني لصلة السببية ٤٩١
- ٣٤٥- النطاق الذى تثار فيه مشكلة السببية ٤٩٣
- ٣٤٦- إشكالية السببية بين مفهومها العلمى وتصويرها القانونى ٤٩٥
- ٣٤٧- النظريات الفقهية فى التصوير القانونى لصلة السببية ٤٩٦
- ٣٤٨- نظرية تعادل الأسباب (الأسباب المتكافئة) ٤٩٧
- ٣٤٩- نقد نظرية تعادل الأسباب ٤٩٨
- ٣٥٠- نظرية السبب الملائم ٥٠٠
- ٣٥١- نقد نظرية السبب الملائم ٥٠٢
- ٣٥٢- نظرية السبب المباشر والفعال ٥٠٤
- ٣٥٣- الخروج بصلة السببية من «إسار المفهوم المجرد المطلق» إلى «رحاب الفهم الواقعى النسبى» ٥٠٥
- ٣٥٤- الإدراك الواقعى النسبى لصلة السببية: التعريف والمظاهر ٥٠٨
- ٣٥٥- موقف القضاء المصرى من صلة السببية ٥١١
- ٣٥٦- سلطة القضاء فى استخلاص صلة السببية ٥١٣
- المبحث الثالث: الركن المعنوى**
- ٣٥٧- ماهية الركن المعنوى للجريمة ٥١٦
- ٣٥٨- أهمية الركن المعنوى ٥١٦
- ٣٥٩- الركن المعنوى والمسؤولية الجنائية ٥١٧
- ٣٦٠- الصعوبات التى تكتنف بحث الركن المعنوى للجريمة ٥١٧
- ٣٦١- تقسيم ٥١٨
- المطلب الأول: عناصر الركن المعنوى**
- ٣٦٢- تحديد عناصر الركن المعنوى ٥١٩
- ٣٦٣- إرادة النشاط عنصر لازم فى سائر أنواع الجرائم ٥٢٠

- أولاً- إرادة النشاط المكوّن للركن المادى للجريمة ٥٢٢
- ٣٦٤- هل تنصرف الإرادة إلى النتيجة المحظورة قانوناً؟ ٥٢٢
- ثانياً- العلم بنطاق العناصر الواقعية الجوهرية اللازمة قانوناً لقيام الجريمة ٥٢٣
- ٣٦٥- مؤدى العلم المعبر عنصراً في الركن المعنوى ٥٢٣
- ٣٦٦- مفهوم العلم ومعيّاره ودرجاته ٥٢٤
- ٣٦٧- نطاق العلم: العناصر المشمولة بعلم الجاني ٥٢٥
- ٣٦٨- (١) وجوب العلم بالعناصر الواقعية الجوهرية اللازمة قانوناً لقيام الجريمة ٥٢٥
- ٣٦٩- الغلط في المحل ٥٢٦
- ٣٧٠- الغلط في صلة السببية ٥٢٧
- ٣٧١- الغلط في النتيجة ٥٢٨
- ٣٧٢- الغلط الناشئ عن التماثل في محل العدوان ٥٢٨
- ٣٧٣- الغلط الناشئ عن تباين في محل العدوان ٥٢٩
- ٣٧٤- الغلط في العناصر العرضية الجوهرية المتبرة ظروفاً مشددة ٥٣٠
- ٢- وجوب العلم بالعناصر القانونية غير الجنائية التي تدخل ضمن البيان القانونى للجريمة ٥٣١
- ٣٧٥- إنتفاء العلم بالعناصر القانونية غير الجنائية يؤدي إلى انتفاء الركن المعنوى ٥٣١
- ٣٧٦- عدم اشتراط العلم بالعناصر القانونية الجنائية ٥٣٢
- ٣٧٧- ثالثاً: العلم بصلاحيّة النشاط لإحداث النتيجة ٥٣٦
- ٣٧٨- رابعاً: توافر موقف نفسى للفاعل إزاء النتيجة (النية) ٥٣٧
- المطلب الثاني - صور الركن المعنوى
- أولاً- العمد أو القصد الجنائي ٥٣٩
- ٣٧٩- تحديد ٥٣٩
- ٣٨٠- تعريف القصد الجنائي واستخلاص عناصره ٥٣٩
- ٣٨١- الباعث ليس من عناصر القصد الجنائي ٥٤٠

٥٤٢	٣٨٢- صور القصد الجنائي
٥٤٥	٣٨٣- القصد الجنائي البسيط والقصد الجنائي المقترن بسبق الإصرار
٥٤٥	٣٨٤- القصد الجنائي العام والقصد الجنائي الخاص
٥٤٨	٣٨٥- نقد فكرة القصد الخاص
٥٤٩	٣٨٦- القصد المحدود والقصد غير المحدود
٥٥٠	٣٨٧- القصد الجنائي المباشر والقصد الجنائي غير المباشر (الاحتمالي)
٥٥٢	٣٨٨- تمايز القصد الإجمالي عن القصد المباشر
٥٥٣	٣٨٩- اختلاف القصد الإجمالي عن الخطأ غير العمدى
٥٥٤	٣٩٠- الوقت الذى يتم فيه تقدير قيام القصد الجنائي
٥٥٥	٣٩١- سلطة المحكمة فى إثبات القصد الجنائي
٥٥٧	ثانياً- الخطأ غير العمدى
٥٥٧	٣٩٢- تعريف الخطأ غير العمدى وتعيينه عن القصد الجنائي
٥٥٩	٣٩٣- جوهر الخطأ
٥٦٠	٣٩٤- أساس العقاب على الخطأ
٥٦١	٣٩٥- عناصر الخطأ غير العمدى
٥٦١	٣٩٦- عنصر العلم فى الخطأ غير العمدى
٥٦٢	٣٩٧- معيار الخطأ
٥٦٤	٣٩٨- صور الخطأ
٥٦٥	٣٩٩- (١) الإهمال
٥٦٦	٤٠٠- (٢) عدم الإحتراز
٥٦٦	٤٠١- (٣) الرعونة (الخطأ الفنى)
٥٦٧	٤٠٢- (٤) مخالفة القوانين واللوائح والقرارات والأنظمة
٥٦٨	٤٠٣- درجة الخطأ الجنائي وهل يختلف عن الخطأ المدنى
	ثالثاً- القصد المتعمد
٥٧١	٤٠٤- ماهية القصد المتعمد وجدواه القانونية
٥٧١	٤٠٥- تمييز القصد المتعمد عن كل من القصد الجنائي والخطأ غير
٥٧٣	العمدى

- ٤٠٦ - عناصر القصد المتعمد ٥٧٥
- رابعاً - الخطأ المفترض ٥٧٥
- ٤٠٧ - ماهية الخطأ المفترض والاختلاف الفقهي بشأنه ٥٧٥
- ٤٠٨ - تطبيقات الخطأ المفترض في قانون العقوبات ٥٧٧
- ٤٠٩ - (١) المخالفات، والمخالفات الممنوحة ٥٧٧
- ٤١٠ - موقف الفقه ٥٧٨
- ٤١١ - تعليق على الركن المعنوي في المخالفات ٥٨١
- ٤١٢ - (٢) المسؤولية عن فعل الغير ٥٨٢
- ٤١٣ - (٣) الجرائم المغايرة لقصد الشريك ٥٨٤

الفصل الثالث

الصور الخاصة للجرائم

- ٤١٤ - تمهيد وتقسيم ٥٨٧
- المبحث الأول: الشروع
- ٤١٥ - تعريف الشروع وأساس العقاب عليه ٥٨٨
- ٤١٦ - نطاق الشروع المعاقب عليه وصوره ٥٩١
- ٤١٧ - موضع الشروع في سيرورة المشروع الإجرامي ٥٩٢
- ٤١٨ - (١) مرحلة النوايا الكامنة (التفكير المجرد في الجريمة) ٥٩٢
- ٤١٩ - (٢) مرحلة النوايا السلوكية الكاشفة عن خطورة ٥٩٣
- ٤٢٠ - (٣) مرحلة الأعمال التحضيرية ٥٩٤
- ٤٢١ - (٤) مرحلة البدء في تنفيذ الجريمة ٥٩٤
- ٤٢٢ - (٥) مرحلة تمام الجريمة ٥٩٥
- ٤٢٣ - أركان الشروع ٥٩٥
- ٤٢٤ - الركن المادي في جريمة الشروع ٥٩٦
- ٤٢٥ - أولاً- البدء في التنفيذ ٥٩٦
- ٤٢٦ - معيار البدء في التنفيذ ٥٩٧
- ٤٢٧ - المعيار الموضوعي ٥٨٧
- ٤٢٨ - التوسع في المعيار الموضوعي ٥٩٩

- ٤٢٩- موقف القضاء من المعيار الموضوعي ٦٠٠
- ٤٣٠- المعيار الشخصي ٦٠١
- ٤٣١- موقف القضاء من المعيار الشخصي ٦٠٢
- ٤٣٢- المعيار المختلط للبدء في التنفيذ ٦٠٤
- ٤٣٣- تجاوز المعايير المجردة وصولاً إلى تقدير واقعي متغير للبدء في التنفيذ ٦٠٦
- ٤٣٤- ثانياً: عدم وقع النتيجة لسبب لا دخل لإرادة الفاعل به ٦٠٧
- ٤٣٥- العدول الإرادي ٦٠٨
- ٤٣٦- مشكلة العدول المختلط ٦٠٩
- ٤٣٧- الوقت الذي يعتد فيه بقيام العدول الإرادي ٦١٠
- ٤٣٨- إستحالة وقوع الجريمة: مشكلة الجريمة المستحيلة ٦١٢
- ٤٣٩- الإلتجاء الشخصي: عقاب الجريمة المستحيلة في كافة صورها ٦١٣
- ٤٤٠- الإلتجاء الموضوعي: إمتناع العقاب على كافة صور الجريمة المستحيلة ٦١٣
- ٤٤١- قصر العقاب على الإستحالة النسبية دون الإستحالة المطلقة ٦١٤
- ٤٤٢- قصر العقاب على الإستحالة المادية دون الإستحالة القانونية ٦١٥
- ٤٤٣- رفض الإلتجاءات السابقة أم ترجيح أحدها أم البحث عن طرح جديد
لمشكلة الجريمة المستحيلة؟ ٦١٦
- ٤٤٤- الركن المعنوي في الشروع ٦٢٠
- ٤٤٥- عقاب جريمة الشروع ٦٢٢
- المبحث الثاني: المساهمة الجنائية**
- ٤٤٦- تمهيد وتقسيم ٦٢٤
- المطلب الأول: ماهية المساهمة الجنائية**
- ٤٤٧- تعريف المساهمة الجنائية ٦٢٤
- ٤٤٨- مدى إعتبار جريمة إخفاء الأشخاص أو الأشياء ذات المصدر غير
المشروع من قبيل المساهمة التبعية ٦٢٤
- ٤٤٩- النتائج المترتبة على إعتبار إخفاء الأشياء جريمة مستقلة وليست فعلاً
من أفعال المساهمة ٦٢٦
- ٤٥٠- شروط المساهمة وتمييزها عما يتشابه معها من أنظمة قانونية أخرى ٦٢٨

المطلب الثاني: المساهمة الأصلية

- ٤٥١- تعريف المساهمة الأصلية ٦٣٠
- ٤٥٢- (١) الفاعل المادى للجريمة (أو الفاعل المنفرد) ٦٣٣
- ٤٥٣- (٢) الفاعل المعنوى ٦٣٤
- ٤٥٤- الأساس القانونى لمساءلة الفاعل المعنوى ٦٣٤
- ٤٥٥- (٣) الفاعل مع غيره ٦٣٥
- ٤٥٦- (٤) الفاعل الذى يدخل فى ارتكاب الجريمة فيأتى عمداً أحد الأعمال المكونة لها ٦٣٧
- ٤٥٧- معيار التفرقة بين نشاط المساهم الأسمى (الفاعل) ونشاط المساهم التبعي (الشريك) ٦٣٨
- ٤٥٨- أهمية التفرقة بين الفاعل والشريك ٦٤٠
- ٤٥٩- عقاب المساهمة الأصلية ٦٤١
- ٤٦٠- (١) الظروف التى تغير من وصف الجريمة ٦٤٢
- ٤٦١- (٢) الظروف التى تغير من العقوبة ٦٤٣
- ٤٦٢- (٣) الظروف التى تغير من وصف الجريمة بالنظر لقصد مرتكبها ٦٤٣
- ٤٦٣- (٤) الظروف التى تغير من وصف الجريمة بالنظر لكيفية علم مرتكبها ٦٤٤

المطلب الثالث: المساهمة التبعية

- ٤٦٤- ماهية المساهمة التبعية ٦٤٤
- ٤٦٥- التفرقة بين الشريك والفاعل ٦٤٥
- ٤٦٦- أركان الإشتراك (المساهمة التبعية) ٦٤٥
- ٤٦٧- أولاً: وقوع جريمة أصلية معاقب عليها يرتبط بها نشاط الشريك ٤٤٦
- ٤٦٨- ثانياً: وقوع فعل من أفعال الإشتراك ٦٤٩
- ٤٦٩- طبيعة فعل الإشتراك ٦٥٠
- ٤٧٠- صور الإشتراك ٦٥١
- ٤٧١- (١) التحريض ٦٥١
- ٤٧٢- (٢) الإلتفاق ٦٥٣

- ٤٧٣- (٣) المساعدة ٦٥٤
- ٤٧٤- ثالثاً- ارتباط أفعال الإشتراك بالجريمة الأصلية ٦٥٥
- ٤٧٥- رابعاً: توافر الركن المعنوي لدى الشريك ٦٥٥
- ٤٧٦- عقاب الشريك ٦٥٧
- ٤٧٧- تأثير الظروف على عقوبة الشريك ٦٥٨
- ٤٧٨- (١) تأثير الظروف المادية ٦٥٨
- ٤٧٩- (٢) تأثير الظروف الخاصة ٦٥٩
- ٤٨٠- (٣) مسؤولية الشريك عن الجريمة المغايرة لقصد ٦٧٠

الباب الثالث نظرية المسؤولية والجزاء

- ٤٨١- تمهيد وتقسيم ٦٦١

الفصل الأول موانع المسؤولية الجنائية

- ٤٨٢- تحديد ٦٦٣

المبحث الأول: موانع المسؤولية الناشئة عن إنعدام الوعي

- ٤٨٣- تحديد ٦٦٣

المطلب الأول: صغر السن

- ٤٨٤- المقصود بصغر السن كمانع للمسؤولية الجنائية ٦٦٣
- ٤٨٥- (١) مرحلة مادون السابعة ٦٦٤
- ٤٨٦- (٢) مرحلة ما بين السابعة حتى الخامسة عشر ٦٦٥
- ٤٨٧- (٣) مرحلة ما بين الخامسة عشر إلى السادسة عشر ٦٦٥
- ٤٨٨- (٤) مرحلة ما بين السادسة عشر إلى الثامنة عشر ٦٦٦
- ٤٨٩- من المسؤولية الجنائية الكاملة ٦٦٧

المطلب الثاني: الجنون

- ٤٩٠- المقصود بالجنون كمانع للمسؤولية الجنائية ٦٦٧
- ٤٩١- الشروط الواجب توافرها لامتناع المسؤولية بسبب الجنون ٦٦٧

٤٩٢- (١) إصابة المتهم بجنون أو عاهة في العقل ٦٦٨

٤٩٣- (٢) فقد الشعور أو الإختيار في العمل ٦٦٩

٤٩٤- (٣) معاصرة فقد للشعور أو للإختيار لارتكاب الجريمة ٦٧٠

٤٩٥- الأثر القانوني المترتب على إمتناع المسؤولية ٦٧١

المطلب الثالث: الغيوبة الناشئة عن السكر الاضطرابي

٤٩٦- ماهية الغيوبة الناشئة عن السكر الاضطرابي ٦٧١

٤٩٧- الشروط الواجب توافرها لاعتبار الغيوبة مانعاً للمسؤولية الجنائية ٦٧٢

٤٩٨- المقصود بالغيوبة الاضطرابية (أو السكر غير الإختياري) ٦٧٢

٤٩٩- حكم الغيوبة الإختيارية ٦٧٣

٥٠٠- موقف القضاء من الغيوبة الإختيارية ٦٧٦

المبحث الثالث: موانع المسؤولية الناشئة عن إنعدام الإرادة

٥٠١- حالات التأثير على الإرادة كموانع للمسؤولية الجنائية ٦٧٧

المطلب الأول: إمتناع المسؤولية الجنائية للإكراه

٥٠٢- نوع الإكراه ٦٧٧

٥٠٣- الشروط الواجب توافرها في الإكراه لكي تمتنع به المسؤولية ٦٨٧

المطلب الثاني: إمتناع المسؤولية الجنائية للضرورة

٥٠٤- المقصود بحالة الضرورة كموانع للمسؤولية الجنائية ٦٨٠

٥٠٥- أولاً- الشروط الواجب توافرها في فعل الخطر ٦٨١

٥٠٥- مكرر- أن يكون الخطر مهدداً للنفس ٦٨٢

٥٠٦- (٢) أن يكون الخطر حالاً ٦٨٢

٥٠٧- (٣) أن يكون الخطر جسيماً ٦٨٢

٥٠٨- (٤) ألا يكون لإرادة المهدد بالخطر دخل في حله ٦٨٣

٥٠٩- ثانياً- الشروط الواجب توافرها في فعل الضرورة ٦٨٤

٥٠٩ مكرر (١) لزوم فعل الضرورة ٦٨٤

٥١٠ (٢) تناسب فعل الضرورة مع الخطر ٦٨٥

الفصل الثانى

نظرية الجزاء الجنائى

- ٥١١- فى تعريف الجزاء الجنائى واستخلاص مفترضاته ٦٨٧
- ٥١٢- فلسفة الجزاء الجنائى أو الغاية منه ٦٩٠
- ٥١٣- تقسيم ٦٩٢

المبحث الأول: ماهية الجزاء الجنائى وصوره

- ٥١٤- تقسيم ٦٩٣
- المطلب الأول: ماهية الجزاء الجنائى

- ٥١٥- تقسيم ٦٩٣
- الفرع الأول: خصائص الجزاء الجنائى

- ٥١٦- تحديد ٩٩٤
- ٥١٧- أولاً: الجزاء الجنائى رد فعل اجتماعى ضد الجائى مقترف الجريمة ٦٩٤
- ٥١٨- ثانياً: الجزاء الجنائى ذو خصيصة وضعية ٦٩٦
- ٥١٩- شرعية الجزاء الجنائى ٦٩٦
- ٥٢٠- نتائج شرعية العقوبة ٦٩٨
- ٥٢١- خضوع التدابير الاحترازية لمبدأ الشرعية ٧٠٠
- ٥٢٢- قضائية الجزاء الجنائى ٧٠١
- ٥٢٣- ثالثاً: الجزاء الجنائى ذو طابع شخصى ٧٠٢
- ٥٢٤- رابعاً: الجزاء الجنائى يطبق على الكافة سواسية إعمالاً لمبدأ المساواة (خصيصة المساواة) ٧٠٤
- ٥٢٥- خامساً: الجزاء الجنائى مستقل عن غيره من صور الجزاءات القانونية الأخرى ٧٠٦

الفرع الثانى: شروط إستحقاق الجزاء الجنائى

- ٥٢٦- تمهيد وتحديد ٧٠٩
- ٥٢٧- أولاً: إرتكاب فعل موصوف بوصف الجريمة فى قانون العقوبات ٧٠٩
- ٥٢٨- ثانياً: قيام المسؤولية الجنائية للفاعل ٧١٠

٧١٢	٥٢٩- ثالثاً: إنتفاء أى من الموانع الإجرائية التى تخول دون الملاحقة والعقاب
	المطلب الثانى: فى صور الجزاء الجنائى
٧١٣	٥٣٠- تقسيم
	الفرع الأول: العقوبات
٧١٤	٥٣١- تقسيم
٧١٤	أولاً- فى جوهر العقوبة وتقسيماتها
٧١٤	١- جوهر العقوبة
٧١٤	٥٣٢- فى جوهر العقوبة
٧١٩	٥٣٣- معايير التناسب
٧٢١	٥٣٤- آليات تحقيق التناسب
٧٢١	٢- فى معايير تقسيم العقوبات
٧٢٢	٥٣٥- معيار جسامه العقوبة
٧٢٣	٥٣٦- معيار مدة العقوبة
٧٢٣	٥٣٧- معيار إستقلال (أو تبعية) العقوبة
٧٢٤	٥٣٨- معيار الحق الذى تمس به العقوبة
٧٢٥	ثانياً- فى صور العقوبات
٧٢٥	٥٣٩- تقسيم
٧٢٥	١- العقوبات الأصلية
٧٢٦	٥٤٠- تحديد
٧٢٩	٥٤١- الجدل الدائر حول عقوبة الإعدام
٧٢٩	٥٤٢- إجراءات الحكم بالإعدام وما يحوطه من ضمانات
٧٣٠	٥٤٣- إجراءات تنفيذ عقوبة الإعدام
٧٣١	٥٤٤- عقوبة الأشغال الشاقة
٧٣١	٤٤٥- عقوبة السجن
٧٣٢	٥٤٦- عقوبة الحبس
٧٣٣	٥٤٧- حالات تأجيل تنفيذ العقوبة
٧٣٣	٥٤٨- كيفية حساب مدة العقوبة

٧٣٣	٥٤٩- وجوب خصم مدة الحبس الإحتياطي من مدة العقوبة المحكوم بها
٧٣٤	٥٥٠- الإفراج الشرطي
٧٣٥	٥٥١- الشروط الواجب توافرها للإفراج الشرطي
٧٣٦	٥٥٢- إجراءات الإفراج الشرطي
٧٣٦	٥٥٣- طبيعة الغرامة
٧٣٧	٥٥٤- نوع الغرامة
٧٣٨	٥٥٥- نظام تنفيذ الغرامة
٧٣٨	٥٥٦- مدى جواز اللجوء للإكراه البدني لتحقيق الغرامة
٧٣٩	٥٥٧- الحرمان من بعض الحقوق والمزايا
٧٤٠	٥٥٨- العزل من الوظيفة
٧٤٠	٥٥٩- مدة العزل من الوظيفة
٧٤١	٥٦٠- الحرمان من ممارسة بعض أنواع من النشاط
٧٤١	٥٦١- مراقبة الشرطة
٧٤٢	٥٦٢- المصادرة
٧٤٢	٥٦٣- طبيعة المصادرة
	٥٦٤- الشروط الواجب توافرها للحكم بالمصادرة
٧٤٤	الفرع الثاني: التدابير الإحترازية
٧٤٤	٥٦٥- تقسيم
٧٤٥	٥٦٦- جوهر التدابير الإحترازية
٧٤٧	٥٦٧- خصائص التدابير الإحترازية
٧٥٠	٥٦٨- مظاهر تميز التدابير الإحترازية عن العقوبات
٧٥١	٥٦٩- مدى إستقلال التدابير الإحترازية عن العقوبة
٧٥٢	٥٧٠- مدى جواز الجمع بين التدابير الإحترازية والعقوبة
	٥٧١- في تقسيمات التدابير الإحترازية عموماً
٧٥٤	المبحث الثاني: تطبيق الجزاء الجنائي
	٥٧٢- تمهيد وتقسيم
٧٥٤	المطلب الأول: تطبيق العقوبات

المطلب الأول: تطبيق العقوبات

- ٧٥٤ ٥٧٣ - تقسيم
- الفرع الأول: أسباب تخفيف العقوبة
- ٧٥٥ ٥٧٤ - تحديد
- ٧٥٥ أولاً- أسباب التخفيف الوجوبى
- ٧٥٥ ٥٧٥ - المقصود بأسباب التخفيف الوجوبى
- ٧٥٦ ٥٧٦ - تعريف الأعذار المعفية وتمييزها عن أسباب الإباحة
- ٧٥٦ ٥٧٧ - تطبيقات الأعذار القانونية
- ٧٥٧ ٢ - الأعذار القانونية المخففة
- ٧٥٧ ٥٧٨ - تطبيقات
- ٧٥٨ ٥٧٩ - الأثر المترتب على إعمال الأعذار القانونية المخففة
- ٧٥٨ ٥٨٠ - التعريف بأسباب التخفيف الجوازى
- ٧٥٩ ٥٨١ - حالات التخفيف الجوازى وآثار إعماله
- الفرع الثانى: أسباب تشديد العقوبة
- ٧٦٠ ٥٨٢ - تمهيد وتقسيم
- ٧٦٢ أولاً- العود
- ٧٦٣ ٥٨٣ - التعريف بالعود وصوره
- ٧٦٣ ١ - العود البسيط
- ٧٦٣ ٥٨٤ - الأركان الواجب توافرها لتحقيق العود البسيط
- ٧٦٣ ٥٨٥ - أولاً- سبق صدور حكم بالإدانة فى مواجهة الجانى
- ٧٦٥ ٥٨٦ - ثانياً- إرتكاب نفس الجانى جريمة نالية
- ٧٦٥ ٥٨٧ - توافر إحدى حالات العود
- ٧٦٥ ٥٨٨ - الحالة الأولى: العود العام المؤبد
- ٧٦٥ ٥٨٩ - الحالة الثانية: العود العام المؤقت
- ٧٦٦ ٥٩٠ - الحالة الثالثة: العود الخاص المؤقت
- ٧٦٧ ٥٩١ - آثار العود البسيط

٧٦٧	٢- العود المبكر
٧٦٧	٥٩٢- تعريف العود المتكرر
٧٦٨	٥٩٣- حالات العود المتكرر
٧٦٩	٥٩٤- العود المتكرر البسيط (العود الخاص المؤبد)
٧٦٩	٥٩٥- الأثر القانوني للعود المتكرر البسيط
٧٧٠	٥٩٦- العود المتكرر الخطر (الإعتياد على الإجرام)
٧٧٠	٥٩٧- العود المتكرر الجسيم (العود المركب)
٧٧١	ثانياً - تعدد الجرائم
٧٧٢	٥٩٨- تعريف تعدد الجرائم وتمييزه عما يشبهه به
٧٧٢	٥٩٩- الأثر القانوني المترتب على تعدد الجرائم
٧٧٤	التعدد للمادى للجرائم
٧٧٥	٦٠٠- تعريف
٧٧٥	٦٠١- القاعدة العامة: تعدد العقوبات
٧٧٥	٦٠٢- الإستثناء: الحد من تعدد العقوبات
	المطلب الثاني: انقضاء العقوبات
٧٧٧	٦٠٣- تحديد وتقسيم
	الفرع الأول: نظام وقف تنفيذ العقوبة
٧٧٧	٦٠٤- المقصود بوقف التنفيذ وسلطة القاضى بشأنه
٧٧٨	٦٠٥- خطة المشرع المصرى فى وقف تنفيذ العقوبة
٧٧٩	٦٠٦- أولاً: شروط وقف التنفيذ
٧٨٠	٦٠٧- ثانياً: آثار وقف التنفيذ
	الفرع الثانى: أسباب إنقضاء العقوبات أو زوال الحكم الصادر بها
٧٨٢	٦٠٨- تحديد
٧٨٢	أولاً: أسباب انقضاء العقوبة
٧٨٢	٦٠٩- (١) وفاة المتهم
٧٨٣	٦١٠- (٢) العفو الشامل

٧٨٢ ثانياً: أسباب زوال الحكم الصادر بالعقوبة

٧٨٢ ٦١١- (١) العفو الخاص أو العفو عن العقوبة

٨٨٤ ٦١٢- (٢) رد الاعتبار

٨٨٤ ٦١٣- (٣) مرور الزمن (التقادم)

٨٨٤ ٦١٤- (٤) سقوط العقوبة

٨٨٤ ٦١٥- (٥) انقضاء مدة الحبس

٨٨٤ ٦١٦- (٦) انقضاء مدة التوقيف

٨٨٤ ٦١٧- (٧) انقضاء مدة الحبس الاحتياطي

٨٨٤ ٦١٨- (٨) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦١٩- (٩) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٠- (١٠) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢١- (١١) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٢- (١٢) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٣- (١٣) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٤- (١٤) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٥- (١٥) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٦- (١٦) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٧- (١٧) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٨- (١٨) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٢٩- (١٩) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٠- (٢٠) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣١- (٢١) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٢- (٢٢) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٣- (٢٣) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٤- (٢٤) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٥- (٢٥) انقضاء مدة الحبس المؤقت

٨٨٤ ٦٣٦- (٢٦) انقضاء مدة الحبس المؤقت